لان الشي اذا تحقق عند المانع فلان يتحقق عند عدمه اولى وعلى السر
يد ورما في ان ولو الوصليتين من التاكيد وقد مر زيادة تحقيق لهذا
مرارا **هو الذي ارسل رسوله** ملتبسا **بالهدى** اي القران الذي
هو هدى للمتقين **ودين الحق** الثابت وهو دين الاسلام **ليظهره** اي
رسوله **على الدين كله** اي على اهل الاديان كلهم او ليظهر الدين
الحق على الاديان بنسخه اياها حسبما تقتضيه الحكمة والجملة بيان
وتقرير لمضمون الجملة السابقة والكلام في قوله عز وعلا **ولو كره**
المشركون كما سبق خلا ان وصفهم بالشرك بعد وصفهم بالكفر للدلالة فيمام
على انهم ضموا الكفر بالرسول صلى الله عليه وسلم الى الكفر بالله
تعالى **يا ايها الذين امنوا** شروع في بيان حال الاحبار والرهبان
في اغوائهم لاراذلهم اثر بيان سوء حال الاتباع في اتخاذهم لهم اربابا
يطيعونهم في الاوامر والنواهي واتباعهم لهم فيما ياتون وما يذرون
ان كثيرا من الاحبار والرهبان لياكلون اموال الناس بالباطل
ياخذونها بطريق الرشوة لتغيير الاحكام والشرائع والتخفيف والمسامحة
فيها وانما عبر عن ذلك بالاكل بناء على انه معظم الغرض منه وتقبيحا
لحالهم وتنفيرا للسامعين عنهم **ويصدون** الناس **عن سبيل الله**
عن دين الاسلام او عن المسلك المقرر في التورية والانجيل الى ما
افتروه وحرفوه باخذ الرشى او يصدون عنه بانفسهم باكلهم الاموال
بالباطل **والذين يكنزون الذهب والفضة** اي يجمعونها
ويحفظونها سواء كان ذلك بالدفن او بوجه اخر والموصول عبارة اما
عن الكثير من الاحبار والرهبان فيكون مبالغة في الوصف بالحرص
والضن بهما بعد وصفهم بما سبق من اخذ الرشى والبراطيل طبل
واما عن المسلمين فالكانزين غير المنفقين وهو الانسب بقوله عز
وجل

وجل **ولا ينفقونها في سبيل الله** فيكون نظمهم في قرن المرتشين
من اهل الكتاب تغليظا ودلالة على كونهم اسوة لهم في استحقاق البشا رة
بالعذاب الاليم فالمراد بالانفاق في سبيل الله الزكاة لما روي انه
لما نزل كبر ذلك على المسلمين فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان الله تعالى لم يفرض الزكاة الا ليطيب بها ما بقي من اموالكم
ولقوله صلى الله عليه وسلم ما ادي زكاته فليس بكنز اي بكنز
اوعد عليه فان الوعيد عليه مع عدم الانفاق فيما امر الله تعالى بالانفاق
فيه واما قوله صلى الله عليه وسلم من ترك صفرا او بيضا كوي بها
ونحوه فالمراد بهما ما لم يؤد حقها لقوله عليه الصلاة والسلام ما من
صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها اذا كان يوم القيمة صفحت
له صفائح من نار فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره **فبشرهم بعذاب**
اليم خبر للموصول والفا لتضمنه معنى الشرط ويجوز ان يكون الموصول
منصوبا بفعل يفسره فبشرهم **يوم** منصوب بعذاب اليم او بمضمر يدل
عليه ذلك اي يعذبون او باذكر **يحمى عليها في نار جهنم** اي يوم
توقد النار ذات حمي شديد عليها واصله تحمى بالنار فجعل الاحما
للنار مبالغة ثم حذفت النار واسند الفعل الى الجار والمجرور تنبيها
على المقصود فانتقل من صيغة التانيث الى التذكير كما تقول
رفعت القصة الى الامير فان طرحت القصة قلت رفع الى الامير
وانما قيل عليها والمذكور شيئان لان المراد بهما دنانير ودراهم كثيرة
كما قال علي رضي الله عنه اربعة الاف وما دونها نفقة وما فوقها
كنز وكذا الكلام في قوله تعالى ولا ينفقونها وقيل الضمير للاموال
والكنوز فان الحكم عام وتخصيصهما بالذكر لانهما قانون التمول
او للفضة وتخصيصها لقربها ودلالة حكمها على ان الذهب كذلك

٢٢

Copyright © King Saud University